وفيه لانه اذا عدم قرينة خلافه فهو راجح حيث يوجب السلامة
عن الحذف او خلافا اختيار الرفع من قرائن وجوب النصب واختار
مساواته الرفع ووجوب الرفع او عند وجود قرينة اقوى منها
ايما من قرينة خلافه اى اذا لم يوجد قرينة خلاف الرفع او وجد وكان
قرينة الرفع اقوى كما مع غير الطلب نحو لقيت اليوم واما زيد
فاكن منه فالعطف على الفعلية قرينة النصب واما التي تضمنت
معنى الابتداء قرينة الرفع وقد ترجح هذه السلامة عن الحذف
والما يكون اما قرينة للرفع لانها تضمنها معنى الابتداء لدلالة صقها فعل
فالدليل هنا لفظا الا الاسم وذكر الطلب يشمل الامر والنهي والاستفهام
والتمني والعرض والدعاء وغيرها والحكم مخصوص بالامر والنهي
والدعاء فيطلق في الاطلاق نظرا لانه غير لها كان يتضمن المصدر
فيجتمع تسليطها على ما قبلها فلا يكون من هذا الباب اصلا
فاستثنى عن التقييد ولو قال مع الخبر لكان اخصر لكنه اشار
الى انتفاء المؤثرة اختيار النصب وقيد غير الطلب احترازا عن
الطلب نحو رايت القوم فاما زيدا فلا يكرم فان قرينة الرفع
ح ليست باقوى لمعاضدة لزوم كون الانشاء خبرا السلامة
الحذف لكن الحذف اهون من لزوم كون الانشاء خبرا لكثرته
واذا للمفاجاة نحو خرجت فاذا زيد لقيته لان الاكثر بعد
اذا المفاجاة وقوع الاسمية وقد ترجح السلامة عن الحذف
فيترجح على قرينة اختيار النصب وهو العطف على الفعلية
وانما قلنا ان الاكثر بعد اذا المفاجاة وقوع الاسمية بناء

على سماع النصب بعدها والا فالقياس بعدها وحتى للرفع
للزوم الاسمية بعدها وغير هذا الموضع فان فيه قد ذكر
نحن الظرفية ان اذا للمفاجاة يلزم بعدها الاسمية ويتفهم
هنا رجحانها لا لزومها وهذا تناقض قبل المراد بالزوم فيه الغلبة
وللزوم الاستعمال الاعتبارية المبنية على الرجحان لا اللزوم الحقيقي
فلا تناقض ويختار النصب في ذلك الاسم بالعطف فعلية
نحو خرجت فزيدا لقيته للتناسب وبعد حرف النفي نحو ما زيدا
ضربته وحرف الاستفهام نحو ازيدا ضربته وبعد كلمة اذا الشرطية
اي المسبوقة الى الشرط نحو اذا زيدا ضربته اضربك واحتز به
عن اذا المفاجاة وعند المبرد يجب النصب بعدها وحتى عطف
على اذا نحو حتى زيدا تجده فاكرمه في الامر والنهي عطف على قوله
بعد اي وقت وقوع الامر والنهي بعده نحو زيدا اضرب به ولا تضرب
اذها مواقع اي هذا المواضع اي ما بعد حرف الاستفهام وبعد
حرف الاستفهام والنهي واذا الشرطية وحيث ما قبل الامر
والنهي معها مع الفعل اي مواضع وقوعه فالاجود يختار النصب
بتقدير الفعل لان النفي والتزه والداعي الى الاستفهام في الطلب
بلحاظ الافعال دون الذوات وكذا معنى الشرط الذي تضمنه
اذا وحيث مع عدم وسوطها فيه بخلاف سارد وات كما
وعند عطف على قوله في لام جوف لبرا ضافا المصدر الى المفعول
المضمر اي ما هو مفعول به صريحا بالصدر فخا فان قبل فليجز لو
جهان كما في قيام زيد قبل يجوز ذلك مع انه خلاف في الضرورة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)